

الشرح الأول للقلائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 12

محمد بن صالح العثيمين

طيب المسألة الثانية هلك هالك عن زوجة وام واب فالمسألة من اربعة للزوجة الربع واحد وللام ثلث الباقي واحد وللاب الباقي اثنان واضح؟ طيب ميراث الاب في المسألة الثانية في فيما اذا كانت - 00:00:01

المشاركة زوجة النصف وميراث الام الربع وميراث الاب فيما اذا كان المشارك زوجاً للثالث وميراث الام السادس كذا لكن ما نقول السادس والربع ولا نقول الربع والنصف فلنقول ثلث الباقي والباقي - 00:00:29 ها للاب خلاصة الموضوع ان للام الثالث بشرط ثلاثة. قلها انت. نعم. ثانياً عدم الثالث الثالث عدم ان لا تكون المسألة في احدى مرئيتين. تمام اذا اختلف الشيطان الاولان اذا اختلف الشيطان الاولان في ان وجد فرع وارث - 00:00:53

او جمع من الاخوة هل الام السادس فللأم السادس واذا اختلف الثالث فللأم الثالث الباقي عرفنا الان عرفنا ان الشرط منطوقاً ومفهوماً اذا اجتمعت الشروط الثلاثة استحقت الام الثالث واذا تخلف الشرط الاول والثاني - 00:01:27

استحقت الثالث واذا واذا تخلف الثالث استحقت ثلث الباقي تمام طيب اما الصنف الثاني فقال وفرض جمع اخوة لامه يعني والثالث ايضاً فرض لجمع الاخوة من الام سواء كان ذكوراً ام اناثاً. ولهذا - 00:01:54

قال مع تساوي بينهم في القسم يعني انه يستوي الذكر والانثى لا يفضل الذكر في الاخوة من الام على الانثى بل الذكر والانثى سواء ولكن ما هي شروط ارث الاخوة من الام للثلاثين - 00:02:26

استمع للثالث نعم للثالث اولاً ان يكونوا جمعاً الثاني ان لا يوجد فرع وارث الثالث الا يوجد اصل وارث من الذكور كم الشروط؟ ها ان يكونوا جمعاً الا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور. فاذا تمت الشروط - 00:02:46

تستحق الثالث. طيب اذا اختلف الشرط الاول فلهم السادس كيف اختلف الشرط الاول؟ يعني كان واحداً فلهم السادس اذا اختلف الثاني والثالث سقطوا مرة مالتهم شيء ابداً اذا اغفل الشرط الثاني والثالث ما هو - 00:03:25

هذا من فرع الوارث وعدم الوارث الاصل الوارث من الذكور فان يوجد فرع وارث سقط الاخوة من من الام اذا وجد الذكور سقط الاخوة من الام طيب الدليل قال الله تعالى - 00:03:53

وان كان رجل يورث كلالة او امرأة او امرأة معطوفة على ايش ها على كلالة يعني وان وجد نعم الرجل يورث كلالة او او وجدت امرأة يعني ثورة كلالة - 00:04:13

وش بعده وله اخ او اخت اشقاء للاب وللام؟ من ام في الاجماع وله اخ او اخت فلكل واحد منها السادس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث. اذا قال قائل انت ذكرت وله اخ او اخت اي من ام - 00:04:36

الاجماع ما مستند هذا الاجماع يقول مستنده قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالاً ونساء بل الذكر مثل حظ الانثيين في اخر السورة فالمراد في اخر السورة الاشقاء او لاب والمراد هنا الاخوة - 00:05:03

من الام طيب ان كان الرجل يورث كلالة او امرأة نعم وله اخ او اخت فلكل واحد منها السادس فان كانوا اكثر من ذلك ها؟ فهم شركاء في الثالث باش يبقى الفهم شركاً - 00:05:23

والاصل في الشراكة التسوية ولم يقل للذكر مثل حظ الانثيين فدل هذا على ان الذكر والانثى من من من الاخوة من الام ها سواء لا يفطر ذكرهم على انشاهم طيب اذا قال قائل - 00:05:46

ما دليلك على اشتراط الثاني والثالث الشرط الثاني والثالث ما هو الثاني؟ ان لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور فالجواب

دليلي على ذلك نفس الآية وان كان رجل يورث كلالة - 00:06:05

والكلالة الاخوة والاعمام ونحوه يعني الحواشي لانها مأخوذة من الاكيل وهو ما يحيط بالشيء ومعلوم ان الاصل وفرع ليسوا كلالة لان الاصل انت فرعهم والفرع انت اصلهم. فليسوا كلالة لك - 00:06:29

واضح؟ ودليل اخر هذا دليل لغوي دليل من القرآن يستفتونك قل الله يفتיקم في الكلالة استفتوا النبي عليه الصلاة والسلام ما الكلالة؟ فقال الله عز وجل قل الله يفتكم في الكلالة. استمع للفتوى - 00:06:53

ان امرؤ هلك ليس له ولد هذا عدم فرع الوارث وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد هذا لا هذا عدم الاصل وله اخت - 00:07:14

فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد هل يمكن ان يرث الاخ اخته مع وجود الاصل وارث؟ لا ما يمكن اذا فدلت الآية على ان على ان الكلالة من ليس له ولد وليس له والد - 00:07:34

وهذا هو معنى قولنا في الاخوة من الام ان لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور طيب اذا هلك هالك عن اخ من ام وبنت فكم يأتي الاخ من الام؟ ها؟ لا شيء له - 00:07:59

لان قلنا اذا وجد فرع وارد سقط الاخوة من الام طيب اخ من ام وجد هو ابو الاب. يسكت يسقي واحد من الام ليش؟ لوجود الاصل الوارث من الذكور اخ من ام وجد هو ابو ام - 00:08:21

قولان للطلبة ها؟ احدهما خطأ ها؟ يرث يرث؟ اي نعم يرث صح لان الجد الذي هو ابو الام ليس واجبا ليس وارثا واصل لكن غير وارث اذ ان الاصل اذ ان الوارث - 00:08:44

اذ ان الوارث من اصول من كل ذكر ليس بينه وبين انشى وابو الام ذكر بينه وبين الميت انشى عرفت؟ طيب ناخذ انت الى الان ها تيجي وحدها طيب اذا نقول - 00:09:08

الوارثون الوارثون للثلث صنفان الام مو اولادكم الام ثلث الثالث بثلاثة شروط ان لا يوجد فرع وارث وش بعد؟ ولا جمع من الاخوة والا تكون المسألة احدى العمريتين الاخوة من الام يرثون بثلاث شروط - 00:09:32

ان يكونوا جمعا ان لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور. هذه ثلاث شروط. اذا الام بثلاث والاخوة من الام بثلاثة شروط طيب وجد ام واحوين من ام عم - 00:09:59

ام واحوين من ام وعم ام واحويا من ام وعم الام لها سدس لان في جمع من الاخوة والاخوة من الام الثالث والباقي للعام وهذا من من الغرائب يقال اولادها عقوبها - 00:10:20

ها قوله من الذي حجب ما تلت الى السدوس؟ اولاده فهذا رجل توفي وخلف ستين مليون سنتين مليون نعم عن امه واحوين من ام وعم كم من الام لولا الاخوين - 00:10:45

ها لها عشرون مليون اما مع الاخوين فلها عشرة ملايين حاجة ابوها حجبوها على عشرة ملايين طيب الاخوة من الام كم لهم لهم عشرون مليونا والعلم ثلاثون مليون نعم وهذه من الغرائب - 00:11:12

يقال يقال وارث ادلى بوارث وحجبة وارث ادلى بوارث وحجبه حجبه من؟ المدلاب هو للمدلبي المدلبي به مع ان الغالب ان المجلبي به يحجب المدلبي وهذا مدن حجب المدلبي به فيلغز بها - 00:11:36

يوعز بها كما لكن لو اقول من الوارث الذي حجب من ادلى به ها؟ الاخوة من الام يحسبون الام من الثالث الى السدوس وهم مدونون بها كما لكن لو اقول من الوارث الذي حجب من ادلى به - 00:12:03

هذا كثير هذا كثير ما ما في اشكال. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين. قال المؤلف رحمة الله تعالى باب من من يرث السدوس. والسدوس - 00:12:28

مع الفرع اثبتي كما لام معه او اخوة او اخواته. والجد مثل الاب حيث يقدم. حيث يعدم ايه غطا عندنا يقدم حيث يعدم ها؟ اصلية يعني مثلا. يعدموا. ايه على كل حال يمكن نحط - 00:12:48

النقطتين حتى السكون والجد مثل الاب مثل الاب حيث يعدم لا مع اخوة كما سيعلم ولا مع الزوج بل ثلث الجميع من امي وابو. الثلث الجميع. بل ثلث الجميع من امي وابي. نعم. بس - [00:13:13](#)

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على خاتم النبيين محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. باب من يرث السادس وهذا هو اخر الفروق تأخذ الفروض السادس وبهذا يتم قوله هبى ها دبس - [00:13:33](#)

ازاي ؟ سبعة اليه كذلك ؟ طيب اصحاب السدود السبعة والسادس واحد من ستة فالذى يرثه الاب والام والجد وبنات الابن والاخت لاب وابن الام والاخ لام يعني الواحد من اولاد الام والجدة - [00:13:52](#)

هؤلاء سبعة بدأ المؤلف بالاب فقال والسادس للاب مع الفرع الوارث ومع عدمه يرث بالتعصيبة مع عدم يرث بالتعصيبة. مع الفرع الوارث يرث السادس من الفرع الوارث - [00:14:21](#)

كل من ليس بينه وبين الميت انشى فالابن ها ؟ والبنت بنت الابن ابن البنت غير وارث ليش ؟ لأن بينه وبين ميت انشى اذا الفرع الوارث كل من كل من ايش ؟ كل من ليس بينه وبين الميت انشى - [00:14:54](#)

كذا طيب - [00:15:32](#)